والولد والاخ والجوارة الغير اشتر او لمعلول واستهاضة وارتفاع الحيض لكثير من عهدة دار رسعين يوما ونقصان السن الواحدة وزوال الانملة وزال فقفاد فيبيعون لا بوهما عظما **وقال ابن عاصم** رحمه

، لهغوا لحلق عيب المكتسب ، وذمة علا بوه بن نسب ،

اتباع الحيوان المشتري مثل جرحا الشر ورديئة اللون فارحة النسب حسبته الذي تعالكاسابلة الغبن او عبرها ذكر لغته كذا تذكر لونه بعلم عوا العمر او الشعر او اوديا او اشتبيا وتمعا فذى بالعلو والنقص والا عند او نقص يمنه يكون فد عا او شتيا او ربا عيا او فار حا او ما كان عبده او رجليه من بياض او جو جمهم ذكرت ذلك كله ثم تعول المشتري اجميا لا شرك فيه ولا ثنيا ولا خيار يشتمر فذ كذا فبقبض البايع المذكور ثنا بعا وقفا بضا الثمر والشهو معاينة وتبارأ من درك العيب مما يجب على السنة والمرجع بالدرك عرجا فذره يشتر **فإن كانت** به عيوب وصفها المشتري **قلت** وبان علم المشتري ان من عيوبه قلة العلف وكذا وكذا فدخل عليها ورضيها **وان كان الحيوان** غايبا **قلت** اشتري فلان من فلان بجملة نعته كذا على ما وصفا المغيبه حين عقد الاشهاد كذا اشترا صحيحا لا شرك فيه ولا ثنيا ولا خيار يشتمر فذ كذا بوديه عقد انفقا وكذا **وان** دفع الثمن قلت وقبضا بعد حال انفقا وكذا واذا قبض البايع فلت قبض البايع المذكور الثمن المسمى وتضمن الاشهاد على الموقع الثمن بيده **فصل** في الثنيا ثنا اوما يسمى العوس معمرا او فهيرة والجمع معار والصغير من طرف حافر جحلو ولد الحمار جحش وعير وكذلك البغل الصغير ولكن مستة فحول وفي الثانية جذع وفي الثالثة ثني وفي الرابعة رباعي وفي الخامسة قارح ويقال الجذع المهر والثني والربع ويقال قرح بغير الالف ثم اذا كان الفرس اسود قلت اخضر فاذا خالط سواده فلت ادهم فاذا خالطه بياض قلت اشقر نسب وهو عند العوام حر بور فان كان البياض اكثر قلت اشهب فمن كان فيه فان كان السواد اكثر فقل احمر فان خالطت شقرته حمرة فقل صابي فان كانت حمرته بسواد فهو كميت فان كان خالطه الحمرة فهو ورد فان خالطت الحمرة صفرة فهو اشقر فان كان سواده بالشقرة فقل لدبس فان كانت عينته بين البياض والسواد فهو اعبس فان كان بين الدعنة والخضرة فهو احوى فاذا قاربت حمرته السواد فهو اصحر واذا لم تكن فيه شية فهو بهيم اي بهي كان وان كان اعجم فلت اعجم وان كان جبهته نكتة بيض فلت بالون عدا السواد فهو اغر فان كانت بالسواد فهو انعش فان اتسعت النكتة فهو ..... ويقال انعم فان كانت في جبهته بياض قدر الدرهم فهو العرحة فان زادت فهي الغرة فان سالت ودقت ولم تجاوز العينين فهي العصفور فان جللت الخيشوم ولم تبلغ الجحفلة فهي شمراخ فان جللت الجحفلة ولم تبلغ العينين فهي الشادخة فان اخذت جميع وجهه الا انه ينظر في سواد فهو مبرقع فان رجعت غرته في احد شقي وجهه فهو لطيم فان اخذت عينيه وابيضت اشعارها فهو مغرب فان كان جحفلته العليا بياض فهو ارثم وان كان بالسفلى فهو المظ فان كان ابيض الراس والعنق فهو ادرع وان كان ابيض اعلا الراس فهو ارخم وان كان ابيض الناصية فهو اشعف وان كان ابيض الظهر فهو ارحل وان كان ابيض القفا فهو ازر فان كان ابيض الجنب او الجنبين فهو اخصف وان كانت قوايمه بيضا من الحوافر الى الركبتين فهو محجل فان جاوز الركبتين فهو مجبب وان جاوز الى العرقوبين والركبتين ومراجع الركبتين فهو مسرول فان كان البياض في يديه قبل العصم فان وصل الى مرفقيه فهو اقفر وان كان في الرجلين فهو محجل الرجلين فاذا انقطع بما فوقه احدا بني فلت محجل الرجل اليمنى او اليسرى مطلق الثلاث وان كان البياض في سنبكه مع الكعب فهو منعل وان كان في الرجل واليد من خلاف فهو الشاكل وهو مكروه وان كان ابيض الذنب فهو اشعل وفي ال**جسم** الصفنة والغفرة والشعرة والعيرة وكذلك البغال وتصف العيوب جملة جملة **و**ان كان فيها شرك ثار ذكرت ذلك وتذكر لكل جنس من الحيوان ما يليق به من الالات **و**تقول في اتباع الانعام اشتري فلان من فلان كذا وكذا راسا من الضان او المعز مختلفة الاسنان والالوان

١٥ وبالله

السن الاعجم في سواد وهو كميت

اذا كان جحفلته العليا بياض وهو ارثم

بين عبا و حفاد ذكورا او اناثا وبقرة او ثورا صفته كذا فبعد تكميل الوصف تكمل الوثيقة على ما سبق **ومن نعوت البقر** الاحمر والاصفر والاسود والازرق والعيطا من البقاد التي لها شعرة حمراء واخرى بيضاء فان كانت خالطت الحمرة بسواد قهي المخطاة والرخاء التي بيضها سواد فرجلاها فان اسود راسها فهي الرسعاء فان ابيض راسها من بين سائر جسدها فهي رخماء فان اسود عنقها فهي درعاء فان اسودت قوايمها فهي رملاء فان ابيض شعرها فهي زوجاء **و**الغالب على المعز ما بين السواد والحمرة والسمرة والحمرة السود المشوبة حمرا والدكما افزعلها احمر او البرقا منها مثل جل البلقا من الخيل المعز جلدها كالنمر والعصا البيضاء اليدين والقصباء المشقوقة الاذن والعصا المكسورة القرن الخارج والعضبا الصغيرة الاذن جلدا او العصا الكبيرة قطعاء والشرقاء المثقوبة الاذن عرضا اذاتير والعضواء المفكوكة من طرف الاذن **نعوت ماطلة** نخامرا فلان وفلان بالدفع المكان حجال لفنة كذا على ان دفع له الاخر ثورا صفته وزاده كذا معاملة صحيحة لا شرط فيها ولا ثنيا ولا خيار وصفن كل واحد من الاخر ما صار له بيده تمام المعاملة وانه كان واحد منهما ها هنا مقبوض قبوضه على السنة والمرجع بالدرك وعرفا قدره شهد عليهما بذلك بكذا **و**ان كان البعا من ثمن الوصيف ذكرت ذلك بان تقول تعاطا فلان وفلان دفع فيه البغال معلومة اسمها كذا وصفته كذا ودفع له فيه معلوفة او دابة تصف ذلك وتذكر الزيادة ان كانت من قبل احدهما ثم تقول معاملة صحيحة تامة وتمضي على ما تقدم **و**ان ضمنت العقد البيع التبايع كان حسنا **عيوب الحيوان** وفي شهوده في تاريخه ومن مراعاة المعرفة والبصر بما يذكر والمرجع البين فيعلم ذلك على عيب المجعل المذكور بجحوله او علامات الذي اشتراه فلان من فلان المذكور وهو في الزمن مجحوله بالجواب عيبا وهو كذا جرذا او فطعا او ما كان من عيوب الدواب ثم تقول وقصر لن انه فاذ تقدمه قدم لمن بالبايع المذكور في الزمن مجحوله المذكور قبل من يعتمد ويبغض من صفته وعنده واذا ذلك تشعاد تم **عقود الشفعة** الاخذ بالشفعة تكتب استعمل ربع المشتري استشفع فلان بن فلان جميع الحصة التي ابتاعها من فلان المذكور من جميع الدار والارض والحانوت او الجنة او العصام او غير ذلك من سائر الاصول بمثل الثمن الذي اشتراها به وقدره كذا احضر الشفيع المذكور وعرفهم فيهم ودفعه الى المشتري المذكور وقبضه منه قبضا تاما بالمعاينة او الابراء من جميع ذلك فيهم وتملك الشفيع المذكور جميع الحصة المذكورة تملكا تاما على السنة والمرجع بالدرك شهد عليهما بذلك **نص اخر** انشهد فلان انه اخذ بالشفعة الواجبة له من المبيع المجهول من يد فلان المذكور المشتري المجهول اخذا تاما وحضر فلان المشتري المذكور حيث الشفيع ومكنه من الشفعة في المبيع المذكور وقبض منه ما دفع من الثمن وقدره كذا عاينت وابراه من جميع ما ناب وتشفع من الثمن انتم وابراه وتملك الشفيع الشقص المذكور على السنة والمرجع بالدرك **وان لم** يحضر المشتري رسم الشفعة اكتبت استشفع فلان من فلان جميع الحظ الذي اشتراه فلان من فلان منفكا او كذا شايعا عن نار جنة من الدار او الموضع المشترى بين فلان المستشفع وفلان البايع الكاين وقدره كذا اشترى فقدره كذا منه البايع حسبما ذكر في عقد الشراء بينهما وقدم الشفيع المشتري بذلك كله على فلان المشتري المذكور للشفيع المذكور بالاشتراك والاشاعة واحضر الشفيع المذكور جملة الثمن ودفعه الى المشتري المذكور وقبضه منه قبضا تاما بالمعاينة وابراه منه بجبره وتملك الشفيع المذكور جميع الحصة المذكورة تملكا تاما على السنة والمرجع بالدرك شهد **اخذ الابا او الوصي او الحاكم بالشفعة** استشفع فلان لولده فلان او لمحجوره فلان الذي يليه بايصاء من فلان والده او بتقديم من فلان قاضي كذا وتمضي على ما تقدم وتبين فيه الابا من الابن او بيد اليتيم على ما مر في البيوع **انفراد الشفيع بالاخذ بالشفعة** استشفع فلان من يد فلان جميع الحصة التي ابتاعها من كذا الكاين بكذا على...